

وسائل الشيعة

[137] عيسى، عن علي بن الحكم، عن علي بن أبي حمزة قال: دخلت مع أبي بصير الحمام فنظرت إلى أبي عبد الله (عليه السلام) قد أطلى وطلّى إبطيه بالنورة، قال: فخبرت أبا بصير فقال: أرشدني إليه لاسأله عنه، فقلت، قد رأيته أنا: فقال: أنت قد رأيته وأنا لم أره أرشدني إليه قال: فأرشدته، فقال له: جعلت فداك، أخبرني قائي أنك أطليت وطلّيت إبطيك بالنورة؟، فقال: نعم يا با محمد إن نتف الابطين يضعف البصر، أطل يا با محمد، الحديث [1730] 2 - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن علي بن عقبة، عن أبي كهمس قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): نتف الابط يضعف المنكبين، وكان أبو عبد الله (عليه السلام) يطلي إبطه [1731] 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله، عن محمد بن علي، عن سعدان قال كنت مع أبي بصير في الحمام فرأيت أبا عبد الله (عليه السلام) يطلي إبطه فأخبرت بذلك أبا بصير، فقال له: جعلت فداك أيما أفضل نتف الابط، أو حلقه؟ فقال: يا با محمد إن نتف الابط يوهي - أو يضعف -، أحلقه. [1732] 4 - وعن بعض أصحابنا، عن ابن جمهور، عن محمد بن القاسم، وعن محمد بن يحيى، عن محمد بن أحمد، عن يوسف بن السخت البصري، عن محمد بن سليمان، عن إبراهيم بن يحيى بن أبي البلاد، عن الحسن بن علي بن مهران جميعا، عن عبد الله بن أبي يعفور، قال: كنا بالمدينة فلاحاني زرارة في نتف الابط وحلقه، فقلت: حلقه أفضل، وقال زرارة: نتفه أفضل فاستأذنا على أبي عبد الله (عليه السلام) فأذن لنا وهو في الحمام يطلي قد أطلّى إبطيه، فقلت لزرارة: يكفيك؟ فقال: لا لعله فعل هذا،

_____ 2 - الكافي 6: 507 / 2. 3 - الكافي 6: 508 /

4. 4 - الكافي 6: 508 / 5، و 4: 327 / 6، وتقدمت قطعة منه في الحديث 5 من الباب 32 من

هذه الابواب. (*)